

20 شرح كتاب البيع من زاد المستقنع تكميلة شروط البيع - مقرر

فقه (2) رمز المقرر 422MLSI

عامر بجهت

قال المؤلف رحمة الله تعالى وان يكون مقدورا على تسليمه فلا يصح بيع ايش؟ ابق وشارد وطير في هواء وسمك في ماء ولا مغصوب من غير غاصبه وقدر على اخذه. الشرط اللي لازم تعرفه اللي هو راس المسألة والباقي امثلة قال رحمة الله - 00:00:00
ولا وان يكون مقدورا على تسليمه. ياشيخ عبد الرحمن اسمك عبد الرحمن. عمر ياشيخ عمر انا عندي جوال ضاع امس تمني في الجامعة مثل متأكد انه موجود اما في ذي القاعة اما في السيب - 00:00:20

ابيعه لك بمئتين ريال فقط جوال ايفون قيمته الفين ببعله لك بمئتين على اساس انك ايش؟ دور عليه اذا وجدته فهو لك انت ما هو لي خلاص بعنه انا فما حكم هذا البيع؟ ما يصح لماذا؟ لانه يفتقد الى شرط من شروط صحة البيع. وهو القدرة على التسليم ليس التسليم - 00:00:37

التسليم في نفسه ما هو لازم انه كل ما البيع لو فرضنا انا مثلاً الشيخ شري من عندي هذا القلم بعنته هذا القلم شريت؟ شريت خلاص شريت قال بطبع اجيب العشرة واجي هل استلم؟ ما استلم البيع باطل؟ لا ما هو باطل اذا ليس - 00:01:03

التسليم الان هو الشرط انما الشرط على التسليم انا اقدر اسلمك هذا ولا لا؟ اقدر البيع صحيح لكن هل اقدر اسلمك الجوال الضائع لا والمؤلف مثل على امثلة في زمانهم - 00:01:22

فلا يصح بيع ابق تعرف الابق فلابق هذا في العبيد العبد شرد وسيد عنده عبد والعبد هرب ابق من سبده ها عبد الرحمن العبد تبعي ابق وشرد وانت ما شاء الله لك معارف بكل مكان. يمكن - 00:01:36

تكلم اصحابك في قربات الواتس اب يحصلون. تشتري مني؟ قال اشتري منه. البيع صحيح ولا باطن؟ باطل. باطل لعدم القدرة على التسليم لا يصح بيع ابق ولا شارد. الشارد وش هو - 00:01:54

البعير الشارد البعير شرد والرجال معه جيب يقدر يطارد وراه في الصحراء وانا مسيكين ابيفك البعير الشارد تشتري؟ قال اشرى بخمس مئة ريال. واشتري يمكن يحصله ويتحقق ويمكن ما يقدر صح ولا لا؟ البيع صحيح ولا باطل؟ باطل. لماذا - 00:02:08
لعدم القدرة على التسهيل على التسليم قال فلا يصح بيع ابغ وشارد ولا طير ولا طير في هواء ولا سمك في ماء. انا عندي حمام خلاص وطبع الحمام طار عادة يرجع واحيانا ما يرجع بعض الحمام يرجع وبعضاً. اقول بعنته الحمام اللي طارت مني. خلاص؟ يصح ولا لا - 00:02:26

ويمكن ما ترجع ما ما في قدرة على التسليم ولا سمك في ماء خلاص وحنا في البحر انا والشيخ نصيد السمك. وصدت سمكة ما شا الله هالكبـر بمجرد اني صدتها ملكتها ولا لا؟ ملكتها خلاص طاحت مني مرة ثانية في البحر - 00:02:53
ورجعت تسبح بـس انها يعني ضعيفة. وصار يشوفها عمر قلت لا هذي تراها سمكتي. انا اذا صدتها انت ترى ما تصيد سمكة من البحر تصيد سمكتي انا. لاني انا بالصيد الاول صح ولا لا - 00:03:16

طيب قال لي خلاص انا اشتھيـها منك وانا اصيدها فبعثـها له يصح البيع لا يصح البيع لماـ؟ السمك في الماء ما ندرـي ما اقدر اسلمـه بسبب عدم الصحة لا يوجد قدرة على التسلـيم. قال لك ولا مغصوب من غير غاصـبه او قادر على اخذـه - 00:03:31
جا واحد صاحـب نفوـذ وسلطـة واعتـدى على ارض حقـتي طرـدـني من الارـض واخـذـها وصورـها قال لو تدخلـ يا ويـك تـرانـي عنـدي حرـاسـ

واقفين عليه طيب الارض حقتي قال ما لك شغل. قال عمر اسمع بيع لي الارض - 00:03:49

انا اشتريها وانا اوريك فيه. لانها الشيخ عمر ما شاء الله عنده مكانة وعنده يخاف منه ذاك الرجال فاذا كان عمر يقدر فعلا ومعلوم انه قادر على اخذ الارض من الغاصب - 00:04:08

ها يصح البيع لانه يقدر يتسلم ولا ما يقدر يتسلم؟ يقدر يتسلم. واضح. اما اذا كان زيه زبي يقول انا ان شاء الله بحاول اقدم شكوى في المحكمة والشرطة ويمكن تضبط يمكن لا - 00:04:24

البيع صحيح ولا باطل؟ باطل. باطل فهذا اللي قال ولا مغصوب مغصوب يعني اللي اخذ اخذ مني بالقهرا من غير غاصبه او قادر على اخذه.

مثال اعطيتكم مثال على القادر على اخذه ص؟ كيف الغاصب نفسه؟ قال الا من غاصبه. كيف يعني؟ هذا الرجل - 00:04:37

خذ من عندي ارض لا سمح الله الله يبعد عنا وعنكم الظالمين. اخذ الارض وبنى عليها محلات تجارية ودنيا او بنى بيت وسكن وبعد عشرة سنين وهو في المسجد يسمع كلمة من اقتطع شبرا من الارض طوقة الله يوم القيمة سبع اراضين. الرجال خاف من عذاب -

00:04:54

جاني قال لي تكفى. ابغاك تحللي. ارد لك الارض. قلت له اسمع ترى عافت نفسى الارض بس تشتريها مني وتبري ذمتك. قال اشتريها فاشتراها مني يصح البيع ولا لا يقدر يتسلم ولا ما يقدر؟ يقدر يتسلم. شفت كيف؟ فالامثلة لماذا يذكرها المؤلف؟ عشان تفهم القاعدة. ما هو بس تفهم المثال وتنسى القاعدة. القاعدة - 00:05:17

ان من شروط صحة البيع ان يكون المباع مقدورا على تسليمه. تقدر تسلم البيع صحيح ما تقدر تسلم البيع باطل. واضح. هذا الشرط الخامس الشرط السادس قال وان يكون معلوما برؤية او صفة - 00:05:41

لا بد انك تبيع تشتري هذا الكتاب انت تراه وتعرفه كتاب زاد المستقنع مو شايف والبيع صحيح خلاص؟ تشتري هذا الكتاب وحطه ورا ظهري قلت ترى وراء ظهري فيه كتاب زين وحلو وممتاز تشتري - 00:05:57

قال اشتريه لا يصح البيع لانه غير معلوم لا برؤية ولا بصفة. طيب بالصفة الرؤية واضح شاف الكتاب وعرف الكتاب. الصفة اقول له ابي نسخة من كتاب زاد المستقنع طابعة الشيخ القاسم المجلد الكبير الاسود - 00:06:11

بعشرة ريال قال اشتريت طبعة معروفة والكتاب معروف والتحقيق معروف. هنا المباع معلوم بالرؤبة ام بالصفة؟ بالصفة. شربت؟ شربت صح البيع. واضح قال رحمة الله وان يكون معلوما برؤية او صفة اما شاف ولا وصفت له بس ما هو اي صفة قلت لك ابي عك -

00:06:32

جميلا يكفي ابي عك كتابا في الفقه يكفي لا لابد ان تكون الصفة تنفي الجهالة بحيث يتصور المباع وما يقع في غرر ولا جهالة وضابط هذه المعرفة الوصف ما هو الضبط؟ سياتي معنا في باب السلام؟ المؤلف قال - 00:06:57

فان اشتري ما لم يره من غير وصف لم يصح البيع. ما شافوا ولا وصف له يصح بيعك الكتاب اللي ورا ظهري لا شافه ولا ها ولا وصف له لا يصح البيع. او رآه وجهله ابي عك هذا الكتاب - 00:07:18

تشتري شايفه ولا ما هو شايفه؟ شايفه بس شايفه انه ما يدرى وشنهو صح ولا لا؟ شف هالكتاب ها خمسين صفحة ترى ها هذه الرؤبة تنفي الجهالة ولا ما تنفيها؟ لا تنفي الجهالة. اذا او رآه وجهله لا يصح البيع - 00:07:36

او وصف له بما لا يكفي سلما بما لا يكفي في السلام. وش السلام سياتي معنا خلك من السلام الان؟ يأتي معنا. لكن حاصل ذلك اني لو وصفت له او وصف لا تكفي في نفي الجهالة. اقول لك ابيع لك كتاب في الفقه الحنفي. يصح؟ ابيع لك كتاب - 00:07:57

موسى الحجاوي يصح؟ ابيع لك كتاب تحقيق الشيخ القاسم يصح؟ لا يصح. لكن ابي عك نسخة من زاد المستقنع تحقيق الشيخ عبد المحسن قاسم المجلد الاسود خلص كأنه شايفها صح ولا لا؟ اذا هذا معنى قوله او وصف له بما لا يكفي سلما. اذا شرط الصفة ان تكون مما يكفي في - 00:08:17

وسياتي معك في باب السلام اقرأ لكم هي بس ما راح اشرحها نشرحها بمكانها ان شاء الله قال في باب السلام اسمع ماذا قال في باب السلم الثاني ذكر الجنس والنوع وكل وصف يختلف. الصفحة خمسطعش ذكر - 00:08:39

الجنس وال النوعي وال وصف وكل وصف يختلف به الثمن ظاهرا وحداته هذه الوصف هذا هو تذكر الجنس كتاب او تمر والنوع والله يا اخوي مثلا مجلد ولا غلاف خلاص كتاب فقه كتاب حديث - [00:08:54](#)

او ان كان في التمر تمر سكري ولا تمر خلاص واضح؟ وكل وصف يختلف به الثمن ظاهرا هذا الكتاب الطبع اتحقيق الشيخ القاسم

سعرضه يختلف عن طبع التحقيق مثلا الشيخ فلان. واضح؟ فكل شيء يؤثر في الثمن من الاوصاف - [00:09:14](#)

بد ان يعرف. طبعة الشيخ القاسم ترى فيه نسخة صغيرة وفيه نسخة مجلدة لابد اذكر ولا لا؟ يختلف الثمن ولا ما يختلف؟ يختلف.

واضح؟ اذا هذا معنى قوله او وصف له بما لا يكفي السلام ان لم يصح. طيب يجييك الان - [00:09:34](#)

في التطبيقات والامثلة المؤلف رحمه الله شف من مميزات زاد المستقعن ما يجب لك القاعدة ويمشي يعطيك امثلة الين تشبع شوف

بعض الابواب باب تعليق الطلاق والشروط. يمكن خمس مئة مثال يعني مو خمس مئة يعني خمسين مثال. امثلة - [00:09:51](#)

عشان خلاص تشبع بهم القاعدة قال رحمه الله تعالى ولا انا اسألكم الان خليني قبل ما اقرأ هل يصح ان تتبع الحمل وهو داخل

البطن لا معلوم برؤية معلوم بصفة تقدر توصله اصلا انت ما تعرف وصل. واضح؟ ولهذا قال ولا يصح بيعه ولا بيع حمل - [00:10:09](#)

في بطن طيب اللبن داخل الظرع يصح بيعه؟ لا انه ما هو مرئي ولا موصوف. قال ولا لبن في ظرع اذا ولا يصح ولا بيع حمل في

بطن ولبن في ضلع. بعدين جا خط لك كلمة شف بعد ما قال ولا بيع ها - [00:10:33](#)

اه حمل في بطن ولبن في ضرع قال المؤلف منفردين. انتبه لهذه الكلمة لأن هذي يشير لك المؤلف رحمه الله تعالى بها الى قاعدة

ايش هي هذه القاعدة؟ قال ولا يصح بيع ولا بيع حمل في بطن - [00:10:57](#)

ولبن في ضرع ايش قال؟ منفردين يعني تتبع الحمل لوحده في البطن او تتبع اللبن لوحده في الضرع لكن لو بعت الشاة ومعها الحمل

قال ابيعك الشاة هذي تراها حامل قال - [00:11:26](#)

الحمل داخل في البيع ولا لا؟ يجوز ولا ما يجوز؟ يجوز. لأنهما تابعين. قال هل اشياء ابيعك ايها وفي لبنا ضرع يصح البيع

يصح والبن داخل في البيع داخل لكنه ليس منفردا ما بيع على انفراد وانما بيع تابعا للاصل وفيه قاعدة فقهية - [00:11:44](#)

تقول ها يجوز تبعا. ها؟ ما لا. يجوز استقلالا اللي درسو قواعد فقهية يمكن مررت معهم هذه القاعدة. يجوز تبعا هنا يجوز ما لا يجوز

استقلالا ما تقدر تتبع الحمل مستقل لكن تقدر تتبعه تبع واضح يا شباب - [00:12:05](#)

طيب ومن هنا نستنبط قاعدة الجهالة مو احنا قلنا يشترط في المبيع ان يكون معلوما صحيحا ولا لا؟ خذ استثناء. الجهالة. في التابع لا

تضرك الان لما بعنا الحمل تبع الحمل مجهول ولا معلوم؟ مجهول بس تبع يجوز. فالجهالة في التابع لا تضر - [00:12:31](#)

وهذه الحالة الاولى من الحالات اللي تجوز فيها الجهالة وهي موجودة في المنظومة عندك. تغتفر نعم واغتفروا جهالة في صورة تابعنا

وحاجتنا ويسيرتي ثلاث حالات واغتفروا جهالة في صورة تابع - [00:13:04](#)

بس اختبروا جهالة في صورته تابعين او حاجة او يسيرة وسيأتي معنا امثلة الحاجة واليسيرة واضح طيب قال لك ولا مسك في

ثارته. تعرفون المسك ولا لا المسك هذا الطيب - [00:13:23](#)

الاسود ما هو الابيض المسك الاصلي اللي يسموه مسك في الاصل هو المسك الاسود ما هو المسك الابيض المسك الاسود هذا من وين

يؤخذ الاصلي من الغزال من دم الغزال. يجون في الغزال في منطقة تحت اسمها الفارة - [00:13:40](#)

يربطونها يربطون فوق من فوق بحيث ان هالربط بشدة بعد فترة يقعده يمشي الغزال حتى تسقط هذه الفارة منه. كأنها غدة او شيء

من القديم ماشي؟ تطيح هذه الفارة في داخلها ايش - [00:13:57](#)

المسك يسموها فارة لأنها صغيرة جدا تشبه الفار طيب جيت خذت الفارة وقلت لزهير او قلت لعمر يا عمر ابيعك المسك الذي في

داخل هذه الفارة يصح لا طلع المسك وشوفه ويبيعه. لانه القاعدة ايش؟ ان يكون معلوما برؤية او صفة. هذا لا هو مرئي ولا هو -

[00:14:12](#)

موصوف قال ولا مسك في ثارته ولا نوى في تمر هذى التمرة يا عمر ما بيشرى التمرة هو شايف التمرة. لكن انا

ابيعه النوى الذي في داخل التمر - [00:14:35](#)

وش يستفيد من النوى؟ بعضهم يأكله للدواب وبعضهم يزرع بيفاه في الزراعة ها؟ هل يصح هذا ولا لا؟ وبعضهم يطحنه صح ولا لا؟

المقصود قال ابشرى منك النوى حق هذه التمور نقول لا ما يصح بيع النوى في التمر هل هو مرئي - 00:14:51

هل هو موصوف؟ خلاص لا يصح البيع. واضح. تفضل يا شيخ. خل النخل يجيينا باب كامل في النخل ان شاء الله. باب بيع الاصول والثمار. طيب ولا نون في تمر - 00:15:12

طب بسائلكم سؤال اذا بعت التمر وفي داخله النوى يشرى مني التمرة ومعاه النوى يجوز ولا لا؟ تبع ما في مشكلة وما يعرف وش شكل النوم بكيفه هو يأخذ التمر ويطلع منه النوى ويستخدم ما في مشكلة. لأن الجهالة هنا في التابع واغتفروا جهالة في صورة تابعي نوع حاجة ويسيرة. واضح - 00:15:24

طيب المسألة الثانية وصوف على مو الثانية هذى كم رقمها؟ طويل امثلة كثيرة. والصوف على الظهر الان الصوف على الظهر ممكن يجز صح يقصون بس يعني قال لك مهما كان يبقى فيه قدر من الجهلة الصوفة على الظهر غير الصوف بعد ما تشيله - 00:15:47

وورد حديث في النهي عن ذلك فقالوا لا يصح. واضح؟ بعض العلماء قالوا يصح. قال لك الصوف مرئي ما هو شيء داخلي. فصححه بعض العلماء جريا على القاعدة، انه مرئي واخرون لم يصححوه لورود حديث في النهي عن هذا فمن صح الحديث اخذ به - 00:16:11

خلاص قال لك وجبل ونحوه قبل قلعه. تعرفون الفجل والجزر ها وبين يكون؟ قبل قلعه تحت الارض تشواف هاد قال بشري هالفجل طب ما شفته انت ولا يوصف لك مثل الحمل في البطن لا يصح بيعه واضح ولا لا؟ ولا فجل ونحوه قبل قليل. شلت الجزرة شلت الفجل شافه - 00:16:29

سرا الحمد لله. اما قبل قلعه فلا فلا يصح. واضح. طيب. قال لك وانتهينا من مجموعة امثلة يجي مجموعة دفعه ثانية قال ولا يصح بيع الملامسة والمنابذة. شف ياشيخ اه عمر - 00:16:55

تجي انت عندي انا راعي محل. مسوبي الان عرض تخفيظات بس شرط التخفيظات هذى ايش هي اي شيء تدخل في الدكان تلمسه خلاص من انباع عليك تفضل ياشيخ ادخل الدكان - 00:17:13

مسكت القلم ما في خلاص ما عدا لك خيار. طيب ابغى اشووفه انتهى الموضوع. هذا بيع ايش؟ الملام. اي شيء لمسته تراه خلاص عشرة ريال القطعة بعشرة ريال مجرد تحط يدك عليها انتهى الموضوع. طيب يا اخوي بشوف بكل ما في. يصح ولا ما يصح؟ لا يصح. لا يصح لانه يدخل فيه بيع الشيء المجهول يا اخي انت في - 00:17:33

مو كل شيء بمجرد تلمسه وانت تدرك ايش حقيقته واضح والمنابذة اي ثوب نبذته؟ هو الله شف. بتدخل هنا وعشوانيا او انا بختار اي شيء من هالاغراض ادخل اي شيء ارميه عليك ها - 00:17:53

فهو خلاص لزم عليك البيع ايش قال عندك في الروظ المربع اه بعت كنوبى هذا على انك مثل او خلاص اي ثوب احنا مثلنا على هذه الصورة اي شيء لمسته من هالاغراض عليك بعشرة ريال الثاني - 00:18:13

لنقول خلاص. اي ثوب جيته وحططيه عندي على الطاولة هنا اي بغرض اي بضاعة جيت حططيتها في الطاولة خلاص عليك بعشرة ريال ما في عندك حق الرجوع ولا تشواف ولا تنظر والله يا اخوي انا ما عرفت يوم جيت طاعت - 00:18:39

لو حططيته عندك بالطاولة وبين ما انتبهت كذا خلاص انتهى الموضوع. فيه جهالة ولا ما فيه جهالة؟ نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الملامسة وعن بيع المنابر اللي بعده. قال لك ولا عبد من عبيده ونحوه ولا استثناؤه الا معينا - 00:19:00

الشيخ اه عمر. الحصى خلاص خليه. شوف ياشيخ عمر بعترك واحد من هذه الاقلام الاربعاء الان هذى تختلف ولا لا؟ شيء اخظر شيء ازرق شيء بعد زيد ممكن معني قلم شكل ثالث ورابع خلاص؟ قال خلاص اشتريت - 00:19:18

واحدا من هذه الاغراض الاربعة ممكن يكون واحد قيمته اعلى. هو المؤلف قال عبد من عبيده. الرجال عنده ثلاث عبيده. واحد قوي واحد ضعيف. واحد ها؟ وسط. المشتري قد يكون له رغبة في شيء. قال - 00:19:39

خلاص فش ابيعك واحد منهم هل يصح البيع؟ لأن المبيع مجهول ما ندري المبيع هذا ولا هذا ما ندري المبيع الان بعترك احد

هذه اقلام وقعا العقل. طيب اية واحد بيجي يختار هذا يقول لا انا ابغى اعطيك هذا - [00:19:52](#)
واضح؟ يؤدي الى الخلاف. معلوم المبيع ولا غير معلوم؟ غير معلوم. ونحن شرطنا ان يكون معلوما ببرؤية او صفة. قال ولا استثناؤه
[كيف ولا يعني ان اقول بعنتك هؤلاء العبيد الا واحدا - 00:20:06](#)

يصح ولا لا ها الا واحد ما حددت اذا قلت الا هذا يصح. قال ولا استثناؤه الا معين. الا معينا. فاذا قلت بعنتك هذا القطبيع من الاغنام الا
[هذا الشاة فالبيع صحيح - 00:20:24](#)

الاشاة منها من غير تعين. يصح ولا لا؟ ليش ما يصح؟ ان يكون معلوما طيب لما استثنيت واحد غير معلوم. الناتج صار معلوم ولا لا
[اعطيك ايها بالرياضيات. ها خمسين ناقص خمسة يساوي كم؟ ها؟ يساوي - 00:20:41](#)

خمسة واربعين معلوم ولا ما هو معلوم معلوم خمسين ناقص سين يساوي كم؟ معلوم ولا غير معلوم؟ غير معلوم ما ندري وش
[المستثنى مجهول فصار الناتج مجھولا الناتج صاد ما ندري وشنھو. خلاص. اذا هذا ولا استثناؤه الا - 00:21:01](#)

الا معينا قال لك وان استثنى نجي للاستثناء وان استثنى من حيوان يؤكل رأسه وجده واطرافه صح الحيوان فيه اعظمه ظاهرة
[ماشي يا شيخ اه عمر انا عندي شاة انا عندي اغنم الحين - 00:21:22](#)

جاء الرجال بببي يشتري عنده ضيوف بيطبخ لهم لحم قال اشتري منك هذه الشاة قلت له انا ابيعك الشاي بس ترى الجلد لي
[استثنيت الجلد يجوز ولا لا؟ يجوز. قال لك يجوز. وان استثنى من حيوان يأكل جده يصح - 00:21:48](#)

قال اشتري الشاي قلت بس ترى الراس لياليوم جاياني ظيفة بعطيه الراس استثنيت الراس يجوز ولا لا؟ يجوز قال ابا اشتريها قلت
[استثنى الكتف والرجلين يجوز؟ قال وان استثنى من حيوان نأكله رأسه وجده واطرافه - 00:22:06](#)

صحة قال لك كذا الرجل واليد متميزة تشويفها خلاص؟ يصح. لكن ابيعك واستثنى لحمة الكرشة مثلا او الشحم او الحمل اللي في
[بطنه استثنيت اشياء مجهولة صح ولا لا؟ خمسين ناقص سين يساوي مجهول ولا ما يساوي مجهول - 00:22:28](#)

لكن بالنسبة للرأس جعلوها معلوم. بالنسبة للجلد خلوه كأنه معلوم خلاص؟ لكن اذا جيت استثنيت الشحم او الحمل او اللحم فانك
استثنيت مجهول فلا يصح واضح هذا معناه وان استثنى من حيوان يؤكل رأسه وجده واطرافه صح. طيب اذا انت حيوان لا يؤكل
[اصلا ما قلنا في الدرس الماضي - 00:22:51](#)

يجوز بيع الفيل تذكرون قلنا يجوز بيع الفيل ولا لا يجوز. طيب قال استثنى من الفيل راسه وش تسوي في الراس؟ الان قاعد تستثنى
[شي لا قيمة له. الفيل وهو حي له قيمة تشيل - 00:23:13](#)

بظايع وتركب عليه الزباين تسوي استعراض ها لكن راس الفيل بعد ما يموت اذا ذبحنا الفيل واخذنا راسه ما له قيمة ما يصح
[استثناؤه قلت بستثنى رجل الفيل لا يصح. ما قلنا ايضا يجوز بيع الحمار - 00:23:29](#)

صح ولا لا؟ والبغال قال الله عز وجل والخيل والبغال والحمير لتركبوا. قال بعنتك الحمار بس صبغ رجوله. وش تسوي في
رجوله؟ الحمار لا تؤكل رجله الحمار الوحشي الا لكن حمار الاهلي. خلاص. اي نعم. هذا معناه وان استثنى من حيوان يؤكل رأس جده
[ورأسه واطرافه - 00:23:44](#)

صح. وعكسه الشحم والحمل. خلاص. وفي بعض النسخ بدل الحمل اللحم طيب نيجي الان استثناء ثاني انت اللي هو رقم اثنين. قال
[المؤلف الشيخ انا عندي بسطة حاط الونيت مجنب على الدائري - 00:24:04](#)

وحاط لي بطيخ بطيختي ناس تسموه بطيخ ناس يسمونه حبوب ناس تسميه حج ناس تسميه الظاهر بالله ها؟ بالله عندنا دلاع ناس
[سموا الظهر رجعي او كذا رقي المهم اسماء تعددت الاسماء والبطيخ هو هو - 00:24:27](#)

انا حاط لي بسطة بطيخ. زين؟ والشيخ جنب السيارة وقال ابشرى منك البطيخ وبعنتوا البطيخ البطيخ الان معلوم ببرؤية او بصفة
[شاف البطيخة وخذها شافها واخذها ببرؤية بس قال لك يا شيخ الذي يقصد بالبطيخ هو القشر - 00:24:50](#)

ولا اللي جوة؟ اللي جوة. اذا الرؤية هنا هل عرفتنا بما في داخله؟ لا. طيب البيع صحيح ولا باطل؟ قال لك صحيح. ليش؟
تخيل لو قلنا بيع البطيخ ويابا بيع الرمان ويابا بيع الشمام ويابا بيع هالاغراض ويابا اللي تبيع معلمات كل هذي الاشياء لازم تفتحها -

مشتري ويعاينها وبعدين يشتري او لا وش يصير فساد خربت البطایع فتح وقال ما ابغى اشتري افتح لي الثانية شوف لا ما عجبتني
وش اللي حصل؟ يؤدي الى ظرر على الناس. صح ولا لا؟ فالحاجة هنا داعية الى صحة بيع الشيء دون رؤية ما - 00:25:36

في جوفية عشان كذا قال المؤلف رحمه الله تعالى ويصح بيع ما مأكوله في جوفه. كرمان وبطيخ حتى بالامثلة زاد المستقنع هذا مين
يستجيب لك على طول امثال قال اعطيك مثل قال لك رمان مثل ثاني بطيخ - 00:25:58

يصح تبيع الرمان بدون ما تفتحه؟ يصح يصح تبيع بطيخ ما هو على السكين يصح واضح؟ لماذا؟ خذها القاعدة الثانية. الجهالة ها
في حالة الحاجة العامة والضرورة ايش؟ لا تضر. اذا هذا رقم اثنين. واغتفروا جهالة في حالة تابعينا - 00:26:15

حاجتنا يسيرتي الجهالة اليسيرة لا تضر. طيب المسألة اللي بعدها وبيع الباقي اللائي ونحوه في قشره مثل الفول ذا الفستق تشترى
وهو في وسط القشر ولا لا؟ الفصص تشترى وهو في وسط القشر - 00:26:47

قال لك لا لازم افتحها واحدة واحدة واشتري بعدين. خربت البطایع. واضح؟ فيصح بيع هذه الاشياء في قشرها. لأن الجهالة تغتفر في
مثل هذه الحالة حالة الحاجة واضح ولا في شيء فهو واضح - 00:27:05

واضح طيب قال لك والحب المشتد في سنبه الحب يكون في وسط السنبل ولا لا ويصح بيعه ولا لا؟ يصح بيعه نفس العلة ونفس
المعنى. انتهينا من الشرط اللي طولنا فيه شويتين وهو ان يكون معلوما. اذا الشرط - 00:27:17

خذناه اليوم اول شرط قلنا ان يكون مقدورا على تسليمه فلا يصح بيع العبد الابق ولا البعير الشارد ولا السمك في الماء ولا الطير في
الهواء ولا الا اذا شريته من نفس الغاصب - 00:27:35

او اشتريته من قادر على تخلصه فيصح. الشرط الثاني اللي اخذناه اليه ان يكون معلوما برؤيته او صفة رؤية طبعا رؤية تفید العلم
او صفة ولابد الصفة تذكر الجنس والنوع وكل وصف يختلف به الثمن ظاهرا وجاب لك مجموعة امثلة لا بيع الحمل في البطن ولا
اللبن في - 00:27:49

الذرع الى اخره. باقي معناكم شرط الاندرس الماضي خذناكم الدرس الماضي اربعة والان اخذنا شرطين اذا باقيكم؟ احنا سبعة
باقي شرط واحد قال وان يكون الثمن معلوما. هذا الشرط يتعلق بالثمن. شوفوا في فائدة قد لا ينتبه لها بعض الطلاب المبتدئين -
00:28:12

ونبه عليها غير واحد من العلماء اصل لما قلنا ان يكون مقدورا على تسليمه. هذا الشرط يتعلق بالسلعة ويتعلق ايضا بالثمن. كيف
يتتعلق بالثمن؟ لو اني بعت قلت قال اشتري منك هذا القلم - 00:28:36

قال خلاص اشتري ادفع الثمن قال اسمع الثمن الذي ادفعه هو قلم الضائع الان قلم الضائع مقدور على تسليمه ولا لا؟ قلم الضائع ثمن
ولا السلعة لا الثمن هو هذي السلع - 00:28:51

هو قائم يشتري مني انا ابغى ابيعه برياليين قال لا ما عندي ريالين بعطيك قلم قلت عطيني قلم قال القلم ضائع فهنا الثمن غير مقدور
على تسليمه ايضا لا يصح البيع. فهو لما قال ان يكون مقدورا على تسليمه سواء الثمن او - 00:29:07

المثمن. لكن هنا في الثمن قال ان يكون المبيع معلوما. وجاء قال ان يكون الثمن معلوما. ليش كان يكفينا الاولى قال لا في بس بعض
التنبيهات الخاصة في الثمن يعني شرط العلم في السلعة - 00:29:22

اشد من شرط العلم في الثمن. الثمن يبغى يكون معلوم بس فيه تحفظات شوي. فيه استثناءات اكثر من الاستثناءات في السلعة.
واضح؟ ايش هي الاستثناءات قال وان يكون الثمن معلوما فان باعه برقمه شاييفن التسعيرة اللي عليها - 00:29:38

لا تقولوا للشيخ الكتاب عليه تسعيرة ولا لا؟ عليه تسعيرة تبغى تشتري الكتاب ايوا. بكم؟ بالثمن المكتوب عليه. عليه باركود الآن بنشكوك
في الجهاز اي ما طلع الثمن تدفع موافق ولا لا - 00:29:58

الا موافق لو سمحت. موافق. موافق البيع باطل. خلاص ليش لان شرط الصحة ان يكون الثمن معلوما. لما بعنانه بالثمن الجهاز يعرف
الثمن انا ما اعرف الثمن وهو ما يعرف او انا اعرف ما يعرفه - 00:30:17

البيع صحيح ولا غير صحيح فان باعه برقمه يعني بالرقم الموجود عليه وهو ما يعرفه او بالرقم الموجود في الكمبيوتر وهو ما يعرفه لا يصح البيع ما في مشكلة قال شيك لي على الباركود اعرف الثمن وبعدين اشتري ما في اشكال - 00:30:29 لكن اني الزمه واتعاقد معاه واتتم البيعة قبل معرفة الثمن يجوز ولا ما يجوز؟ لا يجوز واضح؟ فان هذا باعه برقمه او بالف درهم ذهب وفضة. شف يا طويل العمر - 00:30:44

قال اشتري منك هذا اللابتوب خلاص الثمن الف ريال تمام؟ البيع صحيح ولا لا؟ صحيح. الثمن معلوم واللابتوب معلوم. انتهينا قال اشتري منك هذا اللابتوب بمبلغ بالمبلغ الذي في جيبي - 00:31:02 معلوم ولا مجهول؟ ما ندري. مجهول طيب فيه صورة وسط هنا قال لك شوف انا راح احدد لك القيمة هذا اللابتوب قيمته الف ريال قيمته الف ريال. انت تبغى تسددي الف ريال؟ تبغى تجىب لي اكياس بطاطس - 00:31:38

قيمتها الف ريال تبغى تجىب لي مساويك قيمتها الف ريال تبغى تجىب لي ملابس بالف ريال اللي تبغى المهم تسددي قيمة الف ريال هل هذا معلوم ولا مجهول مجهول لا مجهول يقول لك ليس المقصود بالعلم مجرد العلم بالقيمة وبعدين تسددي بطاطس يا اخوي تخيل تخيل بالله انت رايح - 00:32:04

مكتبة جرير قال لك انا ابيعك بقيمة الف ما في مشكلة عطني اي شي شوية اللي انت جايب له مبيدات حشرية يؤدي الى خلاف وزناع ولا لا؟ وين اصرفها في السوق يا ابن الحال؟ تبلشني فيها. صح ولا لا؟ فيؤدي الى زناع. اليس كذلك؟ طيب؟ قال - 00:32:26 اكشف الف ريال سددني اياها باي عملة سددني اياها بايش باي عملة؟ المهم ان عملة الناتج الف ريال. رايح جايب لك عملة جزر المالديف مثلا ولا جزر في اعمق المحيط؟ من وين تصرف هالعملة؟ رحت تشتري فيها تقدر تشتري فيها - 00:32:45

ما تقدر صح ولا لا اليس كذلك؟ اذا لا يكفي في الثمن انتبهوا لهذا. لا يكفي في الثمن مجرد تحديد القيمة. لازم تحدد النوع الذي سيدفع اما ريال اما دولار اما ذهب اما فضة واضح ولا لا؟ فالمؤلف يقول اذا باعه بالف درهم ذهبا وفضة لا يصح - 00:33:10 لازم يحدد الف درهم فضة ما في اشكال لكن الف درهم تسددي اياها بالفضة تسد لا لانه يؤدي الى الجهالة. واضحة هذه الصورة كلها راجعة الى شرط وهو ان يكون الثمن معلوما. واضح يا شيخ؟ - 00:33:32

عرفتوا ايش معناها الف درهم ذهب وفضة طيب او بما ينقطع به السعر. تعال يا شيخ عمر. تبغى تشتري اللابتوب؟ نعم. ابيعك اياه بالسعر اللي يوقف عليه المزاد موافق؟ وافق وقع العقد تفضل - 00:33:48 وقع العقد والزمه وانتهينا. يلا يا شباب حرجوا على الجهاز بكم تشتري يا شيخ؟ يلا نبدأ من ابدأ ابدأ من الصفر ابدأ يلا كم تاخذه؟ اربع مئة ها في احد يزيد؟ وسبعين مئة خمس مئة الف والله ونعم - 00:34:05

وغيره الف وخمس مئة الف وخمس مئة. ما شا الله. عشر الاف خلاص؟ عشر الاف ومئة اثنعشر الف خلاص بتضيعوا المحاضرة كذا طيب تفضل يا شيخ سدد اثنعشر الف قال لا يا حبيبي انا ماني متوقع يصل اثنعشر الف - 00:34:21 ما في نحن توقعت عقد وانتهى الموضوع. يؤدي الى الجهالة ولا لا؟ الثمن معلوم ولا مجهول؟ مجهول. مجهول. لما وقع العقد الثمن مجهول. هذا معنى قوله او بما ينقطع به السعر لا يصح. قال ولا او بما ينقطع به السعر فلا يصح البيع بما ينقطع - 00:34:42

بالسعر واضح او بما باع زيد وجهله او احدهما قال لي بكم تبيع اللاب توب؟ هذا اللابتوب ايسرا مثلا جديدا مواصفات كذا وكذا ابكمت قلت والله انا ما ادرى انا جديدي في الدكان ولسه ما عرفت السعر. بس ابيعك بالسعر اللي باع امس امس انباعت قطعة انا ما كنت موجود. ابيعك بنفس السعر اللي - 00:34:59

مني امس جارك فلان قال شربت ما دام جاري اشتري بهذا السعر انا ما اعرفكم شربت. الثمن معلوم ولا مجهول؟ ها؟ مجهول. ولهذا قال او بما باع زيد وجهله او احدهما. اما هو ما يدرى بكم - 00:35:24 زيد باع او انا ما ادرى كم زيد باع اذا انا جاهم السعر او هو جاهم لابد شرط العلم ان يكون الثمن معلوما للبائع ولا للمشتري ولا الاثنين الازمة الاثنين واضح؟ اي نعم. وان باع ثوبا - 00:35:43

طيب اوجه الله وحدهما لم يصح وان باع ثوبا او صبرة شف يا طويل العمر. لازم نسوى لكم مسرحية عشان هالمسألة شوية فيها مشكلة هذا الان طاقة قماش ياشيخ - [00:35:58](#)

خلاص وجاین الشیخ عمر قال انا ابغی اشتري هذا القماش كامل شوفوا شایفه ولا المبیع معلوم ولا مجھول ها معلوم صح ولا لا؟ قال ابشتري منك كامل بكم الثمن؟ قلت والله ما ادری هو کم يطلع متر - [00:36:16](#)

المبیع معلوم بالرؤیة ولا غير معلوم. لا معلوم بالرؤیة يکفي. لا یعني ما الرؤیة خلاص شایفه من اوله لآخره وعاجبني ومقاسه تمام. ماني عارف کم لتر ولا کم سانتي ما یظیر صح - [00:36:39](#)

يعني هو ممكن یقیسه کذا على جسمه ويقول والله کویس القماش. یکفینی هذا بس ما یدری کم متر. صح؟ ما یدری کم سانتي صح ولا لا فالمبیع معلوم انتهينا کم الثمن؟ قال قلت له والله ما ادری کم الثمن. نحن نبیعه بالمتر. قال له انا باخذہ کله - [00:36:52](#)

قلت له خلاص المتر يطلع عليك بعشرة ريال. الثمن معلوم ولا مجھول في النص کذا مغبیش معلوم؟ لا مجھول جهالة تامة؟ لا. لكن يمكن ان یعلم ويمکن ان یعلم بمعیار مضطرب ولا بمعیار واضح؟ واضح. ها؟ واضح المتر بعشرة - [00:37:10](#)

المتر هذا شيء واضح ومعلوم فالمؤلف يقول وان باع ثوبا يعني قماش كل ذراع بدرهم صحة يعني كل متر بريال او كل ذراع الذراع ما عندك مشكلة كل ذراع بدرهم تفضل ياشيخ شریت - [00:37:37](#)

شهرین بن متر خلاص یلا باسم الله واحد هذا ذراع الذراع کم؟ ثمانيه واربعين سانتي ها؟ واحد اثنين اثنين ونص عليك درهمین ونص ادفع علم الثمن المؤلف قال لك هذه الصحیحة هذه المسألة - [00:37:54](#)

هي اللي قلنا لكم قبل شویة اننا نتسامح شویة في جهالة الثمن ما لا نتسامحه في جهالة السلع الان الثمن فيه شویة جهالة بس سنها تؤول الى العلم بمعیار دقیق ومنضبط - [00:38:19](#)

خلاص معیار منضبط قال انا راضی القيمة تقول لي الكيلو بعشرة السعر زین خلاص الكيلو بعشرة السعر زین السلعة شایفها ومناسبة لي فقال لك خلاص مشیها واضح؟ المتر بعشرة ممتاز السعر - [00:38:38](#)

اللي قدامي انا شایفه وكویس باقی فيه شویة کذا في النص قال لك تمثی. واضح؟ لأن المقصود الاساسي هو السلعة ولا في عقد البيع المقصود الاساسي السلعة فالثمن مشیناھ دفیناھ شویة خلاص اتضحت الصورة طیب هذه الصورة الاولی قال وان باع ثوبا شوف المؤلف كيف سواها وان باع ثوبا - [00:38:59](#)

او صبرتك او قطیعا كل ذراع هذی حق التثوب. كل شاھ هذی حق التقطیع. خلاص اجابة ثلاثة مسائل. خلني اعطيکم مثال على الصبرة. وش انهی الصبرة ياشيخ؟ ما هي الصبرة؟ الصبرة هي عبارة عن - [00:39:21](#)

من الطعام الرجال جای عندي وشايف عندي کرتون ولا کومة من التمر ما شاء الله وش التمر؟ عجوة ممتاز. بکم الكيلو؟ قلت الكيلو بثلاثین قال الله سعر السعر ممتاز بس اشتريه کيلو بثلاثین سعر طیب عجوة اصلیة - [00:39:38](#)

خلاص قال کلمتين قلت له الكيلو بثلاثین قال شریت هالکومة کلها. الكومة مرئیة یسموها الصبرة الفقهاء. صبرا مرئیة معلومة ولا مجھولة؟ التسعیرة معلومة ولا مجھولة؟ الكيلو بثلاثین معلومة الناتج الاجمالی اللي راح - [00:39:58](#)

ولسه یبغی له حسابات مشیها هذا معنی المسألة. واضح؟ وان باع ثوبا كل ذراع بدرهم. او صبرة کل قفیز. القفیص وحدة قیاس يعني زي الصاع زی هي الكيل هي وحدة قیاس ماشي؟ يعني انت خذها کيلو کل کيلو بثلاثین یمشی - [00:40:18](#)

اللي بعده او قطیعا كل شاھ بدرهم دخل الا عندي في محل الا ما شا الله کمية اغنام في الحظیرة قال ما شا الله تبارك الله حنا عندنا زواج ها - [00:40:38](#)

القبيلة کلها جایة ونبغی نشتري هذه الاغنم کلها قلت له بعت الراس بمئة وخمسین خلاص مناسبک الراس شایفة البضاعة معلومة ولا ما هي معلومة؟ معلومة. شایفها ولا لا؟ شایفها السعر التسعیرة معلومة ولا ما هي معلومة؟ الناتج النهائي الاجمالی لا اذا هذه المسائل فيها الثمن - [00:40:55](#)

معلوم بسعر الوحدة غير معلوم من ناحية الناتج الاجمالی اما البضاعة فمعلومة علما تاما. فالبیع صحيح ولا غير صحيح؟ صحيح.

انتهينا شوف بعطيكم الان اسئلتكم سؤال شف المؤلف كيف قال الله يرحمك يا موسى الحجاوي - 00:41:22

خلنا نرجع للشماخ مرة ثانية. هالقماش الشيخ شاف عندي طاقة قماش خلاص قال لي بكم قلت له المتر بعشرة ريال قال خلاص 00:41:43
بعني منها المتر بعشرة ريال مسوبي مبایعه ونتم العقد - 00:41:43

يلا ياشيخ بعتك ها بعتك من هذا القماش المتر بايش ؟ بعشرة . وعلى هذا جرى التوقيع . وقع ياشيخ . وقع ياشيخ عمر الله يجزاك .
قم . وقع عشان ما تتراجع وتورطني بعدين . ها - 00:42:06

وعلى هذا جرى التوقيع لا يستطيع خلاص وقعن العقد على هذا الاساس . سؤال المبيع ما هو كم متر هو كل هذا ولا جزء منه ؟ جزء .
جزء منه نص ولا ربع - 00:42:29

متر . لا . كل متر كل متر الواحد بعشرة مو متر واحد واشتري قال بشتري عدة امتار بس ما ادرى كم كل متر بعشرة ها معلوم
معلوم كل هل اشتري القماش كله - 00:42:50

نصه ربعة تدري انت ربعة ولا ثلثه ولا نصه ما تدري . اذا ما هي زي الاولى الأولى المبيع كله معلوم صح ولا لا ؟ فيها زيادة في الجهة
ولا ما فيها زيادة في الجهة عن الاولى ؟ فيها زيادة المشكلة الان السلعة ما ادرى هو بيشتري كلها ولا نصها - 00:43:08
خلاص ؟ انا معطيه كل متر بعشرة هذا سعر الجملة جاني قال باخذ لي متر واحد لو بمتر واحد ما بعتك بعشرة بعتك زي الناس
بخمسطعش تمام ؟ فهنا لا يصح . ايش الفرق بينها ؟ ان الاولى المبيع معلوم علما تاما . ما فيه - 00:43:26

ياخذ نص احتمال ياخذ كل . قد بعته كامل البضاعة هذا القماش كله انباع هنا ما نعلم ما هو المقدار الذي انباع من القماش واضح ؟
يصح لا . لا يصح . نفس الشيء . جاني وعندى كومة تسريرج استريرج . جاني وعندى كومة تمر . ها ؟ ايه هنا - 00:43:48
جاني الشيخ عمر وعندى تمر عجوة ما شا الله بكم ؟ قلت له الكيلو بثلاثين . قال خلاص ابا اسوى انا واياك اتفاقية مبایعه اني اشتري
منك الكيلو بثلاثين تم كم بيشتري من عندى كيلو ؟ الله اعلم . يمكن ياخذ لي خمسين كيلو يمكن ياخذ كيلو واحد صح ؟ - 00:44:08
المبيع معلوم ولا مجهول ؟ ها المبيع كل التمر ولا نصه ولا ربعة ولا عشره الله اعلم واضح ولا لا ؟ اذا المبيع معلوم ولا مجهول ؟ مجهول .
مجهول فلا يصح . نفس القصة دخل عندي اغنم - 00:44:29

قال اشتري من هذه الاغنام الراس بمئة وخمسين ما ادرى مين هذي الاغنام انت شتتوريكي انت ياشيخ بتشتريها كلها ولا بتشتري
نصها ولا ربع ما ادرى قال خلاص نتم العقد وبعدين انا افكركم اخذ . المبيع معلوم ولا مجهول . واضح ؟ كونك حطيت
تسعيرة لا يعني انك - 00:44:44

الجهالة هنا في المبيع تفتقر لكن اذا كان المبيع معلوم وحطيت تسعيرة تضبط سعر الوحدة ولم نحسب الناتج الاجمالي وهذه الجهة
ماشية مفترضة جعلوها كأنها من الجهة اليسيرة . خذ قاعدة الله يرضى عليك . القاعدة الثالثة - 00:45:03

الجهالة اليسيرة . لا تضر وهذا رقم ثلاثة وهذه الثلاثة قال في النظم وافتروا جهة في صورة تابعين وحاجتنا ويسيرتي في ثلاثة
حالات لاغتفار الجهاد ثم قال رحمة الله او بمائة درهم الا دينارا وعكسه . بكم هذا اللابتوب ياشيخ ؟ بكم اللابتوب ؟ قلت لك بالف ريال
- 00:45:26

الله خمسين اوقية موريتانية الوقية بكم هالايم ياشيخ ها ما عندي علم . انت شنقطي ها ؟ يظن لوقية بحول مية
اوقيه بريال حاجة زي كذا تقريبا طيب - 00:46:00

ما ندري بالظبط بنروح نشيك . الثمن الان معلوم ولا مجهول ؟ ياشيخ زهير وش عملت الجزائر ؟ اي نعم دقیقة بس شوية نخلص دينار
الشيخ فهد تشترى اللابتوب بالف ريال الا مئة دينار جزائري قل تم تم سؤال ياشيخ فهد انت الان تعلم - 00:46:19

اما الثمن ولا ما نعلم معلوم كم ريال ارعطني بالريال الناتج ما يدري . اذا صار مثل ما لو قلت له بيتك هذا بثمن ما هو لا يعلم الفرق ما
يدري كم تساوى الناتج يصح ؟ لا يصح عشان كذا المؤلف قال بمئة درهم الا دينار - 00:46:39

يبغى لها حسبة رياضيات معرفة اسعار السلع سعر صرف العملات كل هذى المعلومات لازم تكون موجودة اذا ما هي موجودة عندك في
الثمن مجهول . خلص المعلومات هذى واحسبها وطلع الناتج وبيع - 00:47:01

واضح؟ طيب قال او عكسه مئة دينار الا درهم قلت لك يا شيخ فهد بعترك هذى بخمسة الاف دينار جزائري الا مئة اشتريت اشتريت البيع صحيح؟ هو ما يعرف الدينار الجزائري كم يساوي - [00:47:14](#)

بخمس تاليف دينار جزائري الا مترين ما يعرف الناتج واضح؟ اذا لا يصح. تمام اما اذا عرفتوا وسوية المعادلة وخصمتها واتفقنا على ثمن انتهينا يصير هذا بس يعني من وين اذنك يا جحا بدل ما اقول لك بعترك بتسع مئة ريال اقول لك بعث - [00:47:29](#)

بالف ريال الا مدرسي كم خلاص يا اخي تسع مئة ريال وريحنا واضح طيب او معلوما ومجهولا يتغذر علمه هذه بداية ان شاء الله
الدرس القادر والله اعلم وصلى الله وسلم - [00:47:46](#)
على نبينا محمد وعلى الله وصحابه اجمعين - [00:48:01](#)